

٣٢٢٥ (٥ - ٢٩) - حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز  
العنصري بكافة أشكاله

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٠٥٧ (٥ - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣  
والى قرارها ٣١٣٤ (٥ - ٢٨) و ٣١٣٥ (٥ - ٢٨) المؤرخين في ١٤ كانون الاول / ديسمبر  
١٩٧٣ ،

١ - تحيط علما بتقرير الامين العام (٢٢) عن حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على  
التمييز العنصري بكافة أشكاله (٢٣) ؛

٢ - وتعرب عن ارتياحها لزيادة عدد الدول التي صادقت على هذه الاتفاقية ؛

٣ - وتؤكد من جديد اقتناعها بأن التصديق العالمي على الاتفاقية المذكورة أو  
الانضمام العالمي اليها ، وتنفيذ احكامها ، ضروريات لتحقيق اهداف عقد مكافحة العنصرية  
والتمييز العنصري ؛

٤ - وتناشد الدول التي لم تصبح بعد اطرافا في هذه الاتفاقية ان تنضم اليها ؛

٥ - وترجو من الامين العام ان يواصل موافاة الجمعية العامة بتقارير سنوية عن حالة  
التصديق على الاتفاقية عملا بقرارها ٢١٠٦ ألف (٥ - ٢٠) المؤرخ في ٢١ كانون الاول / ديسمبر  
١٩٦٥ .

الجلسة العامة ٢٢٧٨  
٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤

٣٢٤٥ (٥ - ٢٩) - حقوق الانسان اثناء المنازعات المسلحة :  
حماية الصحفيين الذين يباشرون مهمات  
خطرة اثناء المنازعات المسلحة

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٦٧٣ (٥ - ٢٥) المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٠ ،  
وقرارها ٢٨٥٤ (٥ - ٢٦) المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ ، وقرارها ٣٠٥٨  
(٥ - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣ ،

(٢٢) A/9719 .

(٢٣) القرار ٢١٠٦ ألف (٥ - ٢٠) ، المرفق .

وان تحييط علما بقرار المؤتمر الدبلوماسي المعني باعادة توكيد القانون الانساني الدولي السارى على المنازعات المسلحة وانماه المؤرخ في ٢٨ اذار/مارس ١٩٧٤ (٢٤) ، والذي قرر فيه المؤتمر الدبلوماسي ايلاء الاولوية للنظر في هذا البند في دورته الثانية ، التي ستعقد في عام ١٩٧٥ ،

١ - تعرب عن رغبتها في أن يقدم المؤتمر الدبلوماسي المعني باعادة توكيد القانون الانساني الدولي السارى على المنازعات المسلحة وانماه ملاحظاته ومقترحاته الى الجمعية العامة في دورتها الثلاثين ؛

٢ - وتقرر مواصلة دراسة هذه المسألة على سبيل الاولوية في دورتها الثلاثين ، آخذة بعين الاعتبار مداوات المؤتمر الدبلوماسي والنتائج التي يتوصل اليها .

الجلسة العامة ٢٣٠٣

٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤

٣٢٤٦ (د - ٢٩) - ما للاعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال

ان الجمعية العامة ،

ان تؤكد من جديد ايمانها بالقرار ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وبالقرار ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٠ ، والمتضمن برنامج العمل من أجل التنفيذ التام لذلك الاعلان ،

وان تذكر بقرارات عديدة ، منها قرارها ٢٥٨٨ با\* (د - ٢٤) المؤرخ في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٩ ، وقرارها ٢٧٨٧ (د - ٢٦) المؤرخ في ٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ ، وقرارها ٢٩٥٥ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ ، وقرارها ٢٩٦٣ هـ\* (د - ٢٧) المؤرخ في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ ، وقرارها ٣٠٥٩ (د - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣ ، وقرارات مجلس الامن المتعلقة بهذا الشأن .

وان تحييط علما مع التقدير بتقريرى الامين العام (٢٥) ،

(٢٤) انظر A/9669 ، الفقرة ١٢٩ .

(٢٥) A/9638 و Add.1 و Add.1/Corr.1 و Add.2-5 و A/9667 و Add.1 .